

184515 - هل ينفع الاستغفار مع الإصرار على الصغائر فلا تتحول إلى كبائر ؟

السؤال

هل الاستغفار يمكن له أن يشفع للصغائر التي بالإصرار عليها تصبح كبائر ؟ وهل الإصرار هو فعلها مع جردها ، أم إن إنكارها مع الاستغفار يجعلها صغائر ؟

الإجابة المفصلة

الحمد لله.

أولا :

" ذَهَبَ الْجَمَاهِيرُ مِنَ السَّلَفِ وَالْخَلْفِ مِنْ جَمِيعِ الطَّوَائِفِ إِلَى انْقِسَامِ الْمَعَاصِي إِلَى صَغَائِرٍ وَكِبَائِرٍ ، وَقَدْ تَظَاهَرَ عَلَى ذَلِكَ دَلَائِلُ مِنَ الْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ وَاسْتِعْمَالَ سَلَفِ الْأُمَّةِ وَخَلْفِهَا "

"شرح النووي على مسلم" (2/85)

وقد تقدم أن الصغائر لا يجوز التهاون بها والاستهانة بشأنها وما قد تؤدي إليه ، فإن الإصرار على الصغيرة كبيرة ، والاستهانة والاستخفاف بها مهلكة .

وقال ابن القيم رحمه الله :

" الإصرار على الصغيرة قد يساوي إثمه إثم الكبيرة أو يربى عليها " .

انتهى من "إغاثة اللهفان" (2/151) .

راجع جواب السؤال رقم : (127480) ، (130711) .

ثانيا :

قَالَ الْقُرْطُبِيُّ : الإِصْرَارُ هُوَ الْعَزْمُ بِالْقَلْبِ عَلَى الْأَمْرِ وَتَرْكُ الْإِقْلَاعِ عَنْهُ ، وَقَالَ قَتَادَةُ : الإِصْرَارُ : التُّبُّوتُ عَلَى الْمَعَاصِي .

"الموسوعة الفقهية" (36/ 305) .

فالثابت على معصية الله ومعصية الرسول ، الذي عقد قلبه على معاودتها ، كلما سئمت له : هو من المصرين على الذنب .

ثالثا :

الفرق بين التوبة والاستغفار :

سئل الشيخ ابن باز رحمه الله :
ما الفرق بين التوبة والاستغفار ؟
فأجاب :

" التوبة الندم على الماضي والإقلاع منه والعزيمة أن لا يعود فيه ، هذه يقال له التوبة ، أما الاستغفار فقد يكون توبة وقد يكون مجرد كلام ، يقول: اللهم اغفر لي ، أستغفر الله ، لا يكون توبة إلا إذا كان معه ندم وإقلاع يعني من المعصية وعزم أن لا يعود فيها ، فهذا يسمى توبة ويسمى استغفارا ، فالاستغفار النافع المثمر هو الذي يكون معه الندم والإقلاع من المعصية والعزم الصادق أن لا يعود فيه " انتهى من موقع الشيخ .

<http://www.binbaz.org.sa/mat/10479>

فالواجب على العبد أن يعلم أن حقيقة الاستغفار هي : طلب المغفرة من الله جل جلاله ، فإذا لم يكن صادقا في طلبه ، ولا راغبا في المغفرة منه ، بل هي كلمة مرت على لسانه ، من غير أن يخضع لربه بها ، ولا يلتفت قلبه إلى معنى الحاجة من الله ؛ فأى استغفار يكون هذا ؟!

جاء في "الموسوعة الفقهية" (4/35) :

"الِاسْتِغْفَارُ الْمَطْلُوبُ هُوَ الَّذِي يُجِلُّ عُقْدَةَ الْإِصْرَارِ ، وَيَثْبُتُ مَعْنَاهُ فِي الْجَنَانِ ، لَا التَّلَفُّظُ بِاللِّسَانِ ، فَإِنْ كَانَ بِاللِّسَانِ - وَهُوَ مُصِرًّا عَلَى الْمَعْصِيَةِ - فَإِنَّهُ ذَنْبٌ يَحْتَاجُ إِلَى اسْتِغْفَارٍ " انتهى.

وقال النووي رحمه الله :

" قَالَ الْعُلَمَاءُ رَحِمَهُمُ اللَّهُ : وَالْإِصْرَارُ عَلَى الصَّغِيرَةِ يَجْعَلُهَا كَبِيرَةً ، وَرُويَ عَنْ عُمَرَ ، وَابْنِ عَبَّاسٍ وَغَيْرِهِمَا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمُ : لَا كَبِيرَةَ مَعَ اسْتِغْفَارٍ وَلَا صَغِيرَةَ مَعَ إِصْرَارٍ ، مَعْنَاهُ أَنَّ الْكَبِيرَةَ تُمَحَى بِالِاسْتِغْفَارِ ، وَالصَّغِيرَةَ تَصِيرُ كَبِيرَةً بِالْإِصْرَارِ ، وَقَالَ الشَّيْخُ أَبُو عَمْرٍو بْنُ الصَّلَاحِ رَحِمَهُ اللَّهُ : الْمُصِرُّ مَنْ تَلَبَّسَ مِنْ أَضْدَادِ التَّوْبَةِ بِاسْمِ الْعَزْمِ عَلَى الْمُعَاوَدَةِ ، أَوْ بِاسْتِدَامَةِ الْفِعْلِ بِحَيْثُ يَدْخُلُ بِهِ ذَنْبُهُ فِي حَيْزٍ مَا يُطْلَقُ عَلَيْهِ الْوَصْفُ بِصَيْرُورَتِهِ كَبِيرًا عَظِيمًا . وَلَيْسَ لِزَمَانِ ذَلِكَ وَعَدَدِهِ حَصْرٌ " انتهى من "شرح صحيح مسلم" (2/82)

وقال الشيخ ابن عثيمين رحمه الله :

" ولا ينفع الاستغفار مع الإصرار ، لأنه إلى الاستهزاء أقرب منه إلى الحسنات " .
انتهى من "ثمرات التدوين" (ص 141) .

وقد روى البخاري (6308) عَنْ الْحَارِثِ بْنِ سُوَيْدٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْعُودٍ حَدِيثَيْنِ أَحَدُهُمَا عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَالْآخَرَ عَنْ نَفْسِهِ ، قَالَ : " إِنَّ الْمُؤْمِنَ يَرَى ذُنُوبَهُ كَأَنَّهُ قَاعِدٌ تَحْتَ جَبَلٍ يَخَافُ أَنْ يَقَعَ عَلَيْهِ ، وَإِنَّ الْفَاجِرَ يَرَى ذُنُوبَهُ كَذُبَابٍ مَرَّ عَلَى أَنْفِهِ فَقَالَ بِهِ هَكَذَا .

نُتْمَ قَالَ - وهذا هو المرفوع - : (لِلَّهِ أَفْرَحُ بِتَوْبَةِ عَبْدِهِ مِنْ رَجُلٍ نَزَلَ مِنْزِلًا وَبِهِ مَهْلِكَةٌ وَمَعَهُ رَاحِلَتُهُ عَلَيْهَا طَعَامُهُ وَشَرَابُهُ ، فَوَضَعَ

رَأْسُهُ فَنَامَ نَوْمَةً فَاسْتَيْقَظَ وَقَدْ ذَهَبَتْ رَاحِلَتُهُ ، حَتَّى إِذَا اشْتَدَّ عَلَيْهِ الْحَرُّ وَالْعَطَشُ أَوْ مَا شَاءَ اللَّهُ قَالَ : أَرْجِعْ إِلَى مَكَانِي ، فَرَجَعَ فَنَامَ نَوْمَةً ثُمَّ رَفَعَ رَأْسَهُ فَإِذَا رَاحِلَتُهُ)
 وهو في مسلم أيضا (2744) إلا أنه لم يذكر لفظ الموقوف .

قال الحافظ ابن حجر رحمه الله في " فتح الباري " (11/105) :

" .. الْمُؤْمِنُ يَغْلِبُ عَلَيْهِ الْخَوْفُ لِقُوَّةِ مَا عِنْدَهُ مِنَ الْإِيمَانِ فَلَا يَأْمَنُ الْعُقُوبَةَ بِسَبَبِهَا ، وَهَذَا شَأْنُ الْمُسْلِمِ أَنَّهُ دَائِمُ الْخَوْفِ وَالْمُرَاقَبَةِ ، يَسْتَصْغِرُ عَمَلَهُ الصَّالِحَ وَيَخْشَى مِنْ صَغِيرِ عَمَلِهِ السَّيِّئِ .
 وَقَالَ الْمُحِبُّ الطَّبْرِيُّ : إِنَّمَا كَانَتْ هَذِهِ صِفَةُ الْمُؤْمِنِ لِشِدَّةِ خَوْفِهِ مِنَ اللَّهِ وَمِنْ عُقُوبَتِهِ ؛ لِأَنَّهُ عَلَى يَقِينٍ مِنَ الذَّنْبِ وَلَيْسَ عَلَى يَقِينٍ مِنَ الْمَغْفَرَةِ ، وَالْفَاجِرُ قَلِيلُ الْمَعْرِفَةِ بِاللَّهِ فَلِذَلِكَ قَلَّ خَوْفُهُ وَاسْتَهَانَ بِالْمَعْصِيَةِ .
 وَقَالَ ابْنُ أَبِي جَمْرَةَ : وَيُسْتَفَادُ مِنَ الْحَدِيثِ أَنَّ قَلَّةَ خَوْفِ الْمُؤْمِنِ ذُنُوبَهُ وَخِفَّتَهُ عَلَيْهِ يَدُلُّ عَلَى فُجُورِهِ .
 وَقَالَ ابْنُ بَطَّالٍ : يُؤْخَذُ مِنْهُ أَنَّهُ يَنْبَغِي أَنْ يَكُونَ الْمُؤْمِنُ عَظِيمَ الْخَوْفِ مِنَ اللَّهِ تَعَالَى مِنْ كُلِّ ذَنْبٍ صَغِيرًا كَانَ أَوْ كَبِيرًا ، لِأَنَّ اللَّهَ تَعَالَى قَدْ يُعَذِّبُ عَلَى الْقَلِيلِ فَإِنَّهُ لَا يُسْأَلُ عَمَّا يَفْعَلُ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى " انتهى .

ومن فقه ابن مسعود رضي الله عنه أنه أورد هذا الحديث تلو الآخر ؛ فالأول يدل على أن المؤمن لا يتهاون بالذنب ، صغيرا كان أو كبيرا ، وأنه لا يزال خائفا وجلا من عواقبه في الدنيا والآخرة ، وهذا هو حال المؤمن التائب الذي يفرح الله بتوبته أشد الفرح .

وأما قول السائل : " وهل الإصرار هو فعلها مع جدها ، أم إن إنكارها مع الاستغفار يجعلها صغائر " ؛ فلم يتضح لنا المراد به جيدا ، ونرجو أن يكون فيما قدمناه من الجواب كفاية .
 والله تعالى أعلم .